Eng. Adib Abdelmassih
Member of the Lebanese Parliament

م. أديب عبدالمسيح
نائب في البرلمان اللبناني

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

الجمهورية اللبنانية - مجلس النواب
الادارة المشتركة
تاريخ الورود ... ٨/١١/٢٠٢٣ ...
الرقم ... ٢٩٨٤ ...

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب
2023/11/8

دولة رئيس مجلس النواب الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: إقتراح قانـون معجّل مكرر يرمي إلى تعديل المادّتين 56 و 57 من المرسوم الإشتراعي رقم 102 الصادر في 1983/9/16 (قانون الدفاع الوطني) والمادّتين 60 و 88 من القانون رقم 17 تاريخ 6 أيلول 1990 (تنظيم قوى الأمن الداخلي).

متشرّفًا بما يلي:

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه نودعكم ربطًا إقتراح القانون المعجّل المكرّر الرّامي إلى تعديل المادّتين 56 و 57 من المرسوم الإشتراعي رقم 102 الصادر في 1983/9/16 (قانون الدّفاع الوطني) والمادّتين 60 و 88 من القانون رقم 17 تاريخ 6 أيلول 1990 (تنظيم قوى الأمن الدّاخلي).

وتفضّلوا بقبول فائق الاحترام.

النائب المهندس أديب عبد المسيح

- ربطاً :
- اقتراح القانون المعجل المكرر.
- الأسباب الموجبة.

00961 70333517
adibabdelmassih@gmail.com
adibabdelmassih
adibabdelmassih

Eng. Adib Abdelmassih
Member of the Lebanese Parliament

م. أديب عبدالمسيح
نائب في البرلمان اللبناني

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

إقتراح القانون المعجل المكرر الرّامي إلى تعديل
المادّتين ٥٦ و ٥٧ من المرسوم الإشتراعي رقم ١٠٢ الصّادر
في ١٩٨٣/٩/١٦ (قانون الدّفاع الوطني) والمادّتين ٦٠ و ٨٨
من القانون رقم ١٧ تاريخ ٦ أيلول ١٩٩٠ (تنظيم قوى الأمن الدّاخلي).

مادة وحيدة:

تُعدّل المادّتين ٥٦ و ٥٧ من قانون الدّفاع الوطني المرسوم الإشتراعي رقم ١٠٢ / ١٩٨٣ والمادّتين ٦٠ و ٨٨ من قانون تنظيم قوى الأمن الدّاخلي رقم ١٩٩٠/١٧ وفقًا لما يلي:

• تُعدّل المادّة ٥٦ من المرسوم الإشتراعي رقم ١٠٢ الصادر بتاريخ ١٩٨٤/٩/١٦ لتصبح على النحو التّالي:
مع مراعاة أحكام المادة ٥٥ من هذا المرسوم الإشتراعي يُسرّح الضّابط حُكمًا عندما يبلغ من العمر أو في الخدمة الحدّ المبيّن أدناه:

الرّتبة	حدّ السّن القانونيّة	حدّ الخدمة الفعليّة
ملازم	٥٧	٣٩ سنة
ملازم أوّل	٥٧	٣٩ سنة
نقيب	٥٧	٣٩ سنة
رائد	٥٧	٣٩ سنة
مقدم	٥٧	٣٩ سنة
عقيد	٥٧	٣٩ سنة
عميد	٥٩	٤١ سنة
لواء	٦٠	٤٢ سنة
عماد	٦١	٤٢ سنة

• تُعدّل المادّة ٥٧ من المرسوم الإشتراعي رقم ١٠٢ الصادر بتاريخ ١٩٨٤/٩/١٦ لتصبح على النحو التّالي:
مع مراعاة أحكام المادّة ٥٥ من هذا المرسوم الإشتراعي يتمّ تسريح الرّتباء والأفراد بموجب قرار يصدر عن قائد الجيش، في الحالات التّالية:

00961 70333517
adibabdelmassih@gmail.com
adibabdelmassih
adibabdelmassih

Eng. Adib Abdelmassih
Member of the Lebanese Parliament

م. أديب عبدالمسيح
نائب في البرلمان اللبناني

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

١- **حكمًا:** عند بلوغهم حدّ السّن القانونيّة وهي التالية:

أ- **للرّتباء:** ٥٦ سنة.

ب- **للأفراد:** ٥٤ سنة.

والباقي دون تعديل

• تُعدّل المادّة ٦٠ من القانون رقم ١٧ تاريخ ٦ أيلول ١٩٩٠ (تنظيم قوى الأمن الدّاخلي) لتصبح على النحو التّالي:

بالإضافة إلى الأسباب المبيّنة في المادّة ٣٩ من هذا القانون، يفسخ عقد تطوّع الأفراد والرّتباء في الحالات الآتية:

١- **حكمًا:** عند بلوغهم السنّ القانونيّة الآتية:

أ- **للأفراد:** ٥٥ سنة.

ب- **للرّتباء:** ٥٧ سنة.

والباقي دون تعديل

• تعدّل المادّة ٨٨ من القانون رقم ١٧ تاريخ ٦ أيلول ١٩٩٠ (تنظيم قوى الأمن الدّاخلي) لتصبح على النحو التالي:

مع مراعاة أحكام المادّة ٩١ من هذا القانون، يسرح الضباط حكمًا عند بلوغهم السن القانونيّة الآتية:

ملازم	٥٧
ملازم أول	٥٧
نقيب	٥٧
رائد	٥٧
مقدم	٥٧
عقيد	٥٧
عميد	٥٩
لواء	٦٠
عماد	٦١

00961 70333517
adibabdelmassih@gmail.com
adibabdelmassih
adibabdelmassih

Eng. Adib Abdelmassih
Member of the Lebanese Parliament

م. أديب عبدالمسيح
نائب في البرلمان اللبناني

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

لا يسري على سنوات الخدمة المضافة على السن الحكميّة السّابقة للإحالة على التقاعد، حساب الضمائم الحربيّة، وتحتسب كلّ سنة منها عند التقاعد سنة واحدة فقط.

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرّسميّة.

النائب المهندس أديب عبد المسيح

00961 70333517
adibabdelmassih@gmail.com

adibabdelmassih
adibabdelmassih

Eng. Adib Abdelmassih
Member of the Lebanese Parliament

م. أديب عبدالمسيح
نائب في البرلمان اللبناني

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

الأسباب الموجبة

لما كان قانون الدفاع الوطني قد صدر في العام ١٩٨٣ بالمرسوم الإشتراعي رقم ٨٣/١٠٢.

ولما كانت المادتان ٥٦ و ٥٧ منه اللّتان قد تناولتا أحكام التسريح من الخدمة لم يطرأ عليهما أي تعديل منذ ذلك التاريخ، أي أنّه مضى على صدورهما حوالي الأربعين عامًا حصلت خلالها تطورات عديدة على متوسط العمر الطبيعي والوظيفي.

ولما كان القانون رقم ١٧ تاريخ ٦ أيلول ١٩٩٠ (تنظيم قوى الأمن الداخلي) قد تناول في المادتين ٦٠ و ٨٨ مسألتي فسخ عقد التطوّع وتسريح كل من الضباط والرتباء والأفراد، وهاتان المادتان كذلك لم تخضعا لأيّ تعديل منذ تاريخ صدور القانون المذكور، ولما كانت المادة ٧٨ من القانون رقم ٢٠١٩/١٤٤ قد قضت بتجميد الإحالة على التقاعد لمدة ثلاث سنوات لأسباب مالية مرتبطة بالإزمة المالية الحادة الراهنة.

ولما كانت هذه الأزمة آخذة بالتفاقم دون أن تتضح معالم بداية التعافي والخروج منها، وذلك على النحو الذي يهدد بنيان المؤسسات العامة، سيّما منها المؤسسات العسكرية والأمنية.

ولما كان الوضع الحالي لا يسمح بتطويع عناصر جديدة لصالح هذه المؤسسات، يقابله على الضّفة الأخرى تسريح للعناصر سواء لبلوغهم السن القانونية أو نتيجة تقدمهم بطلبات تسريحهم، فضلًا عن إنهاء خدمات بعضهم لأسباب مسلكية.

ولما كانت االغالبية الغالبة من هؤلاء العناصر هي الذخيرة المعرفية للمؤسسات العسكرية والأمنية، نظرًا لما حصّلته طوال مسيرتها الوظيفية من معارف وخبرات في المجالات الوظيفية كافة، سيما منها الأمنية والإدارية والعسكرية،

ولما كان فقدان هذه العناصر دونما أفق واضح حول كيفية تأمين البديل الكفوء عنها، سوف يحدث خللًا في قدرة هذه المرافق العامة على تأدية مهامها ووظائفها.

ولما كان لمشترع قد لحظ خطورة هذه الحال سابقًا، فعمد إلى تمديد سنوات الخدمة الفعلية المطلوب تحقيقها لاستحقاق المعاش التقاعدي، وذلك من خلال نص المادة ٩٠ من القانون رقم ٢٠١٩/١٤٤.

ولما كانت الأسباب التي اقتضت صدور القانون رقم ٢٠١٩/١٤٤ قد ازدادت حدة مع تفاقم الأزمة، ولم يعد هذا العلاج كافيًا وحده لمنع تخلخل بنيان المؤسسات والإدارات العامة.

00961 70333517
adibabdelmassih@gmail.com
adibabdelmassih
adibabdelmassih

Eng. Adib Abdelmassih
Member of the Lebanese Parliament

م. أديب عبدالمسيح
نائب من البرلمان اللبناني

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

ولما كان الوضع الحالي يكشف عن وجود أعداد كبيرة من العرب والأجانب على الأراضي اللبنانية، إما بصفة لاجئين، أو بصفو نازحين، أو بصفة قيد الدرس، الأمر الذي يجعل من أعباء المهام التي تتولاها هذه المؤسسات أكبر من قدرتها على مواكبة ومواجهة أوضاع هذه الفئات.

ولما كان هذا الإقتراح لا يهدف إلى تراكم عدد الضباط والرتباء والأفراد، ولا إلى الحد من قدرة المؤسسات العسكريّة والأمنية على التطويع ورفد هذه المؤسسات بعناصر جديدة شابة، بل على العكس من ذلك بحيث يهدف إلى تعزيز فاعلية هذه المرافق العامة من خلال الحفاظ على ذخيرتها من العنصر البشري المتمرس في أداء المهام القانونية الموكلة إليها.

ولما كان هذا الاقتراح يتجنب كذلك تكبيد الخزينة العامة أي أعباء مالية غير التي يتقاضاها المستفيدون من أحكامه أصلًا، وذلك بصراحة المادة الثانية منه.

فإنّه ولكل ما تقدّم،

أتينا باقتراحنا هذا آملين من المجلس النيابي الكريم مناقشته وإقراره وفقًا للأصول المعمول بها في إقرار القوانين والعمل بإحكامها.

النائب المهندس أديب عبد المسيح

00961 70333517
adibabdelmassih@gmail.com

adibabdelmassih
adibabdelmassih